[illegible] في مواضع [illegible] الثلاثة

وهنا انتهى ما قاله الفقيه الإمام
الأوحد القاضي المعظم أبو الوليد محمد بن محمد
بن رشد رضي الله عنه ورحمه في حزب المشتغلة

[illegible] محمد بن أحمد بن رشد رضي الله عنه وغفر له

أما بعد حمد الله تعالى والصلاة على محمد رسوله المصطفى وآله
فسألني من وجبت علي طاعته وتعين لدي شكره وتقدم إلي فضله وبره
أن أثبت له في هذا الزمان الحكيم ما قاله الأطباء في المواضع التي تستعمل
فيها الترياق وما ضمنوه من أفعاله. فأقول إن الترياق حسب ما قاله القدماء
أولا إنما ألف [illegible] هو نافع من جميع السموم الحيوانية والنباتية وخاصة
السموم الحيوانية. وذلك أنه لما كمل بالتجربة معرفة أنواع
السموم وأفعالها في بدن الإنسان وعرفت أيضا الأدوية المختصة بشفاء نوع نوع
من أصناف السموم وكان كثيرا ما لا يعرف نوع السم الذي يرد على بدن
الإنسان وإن عرف فلم يحضر بعض الأدوية المختصة بشفائه أو لا [illegible]
من أجل ذلك القدماء أنه إن ركب دواء واحد من أكثر الأدوية
المخصوصة النافعة بسم سم أنه يلفى منه دواء واحد ينفع من جميع
السموم سواء كان ذلك السم معلوما أو مجهولا وجد دواؤه الخاص به
أو لم يوجد. وإنما حرص القدماء على هذا لأن المعالجة بما يعسر على المعالج
أو المعالج أو المعالج. أما على المعالج فلأن المعالج ليس يستطيع أن يعرف
نوع السم [illegible] مؤونة ترتفع عن المعالج إذا كان [illegible]
[illegible] وكان معرفة السم هو الركن الأول الذي
[illegible] منافع الترياق [illegible]
[illegible]
[illegible] الأول الذي [illegible]

[illegible] وانه

التوضيح من [illegible] من الدواء المختبر بسم

تقضيها من اخلاط السوس ان فعلها فيه ثم اضعف من فعل الدواء المختبر بسم

ثم وجه لطيف ان الادوية الموافقة فيه المختصة بعلة بعلة فيزيلها بعضها

بعضا وتضعف قوة ذلك الدواء المختبر بسائط العلة وايضا فان الجزء بعض

الدواء المختبر في الشربة منه جزء يسيرا حتى يعرف فعله كيف تنفع الادوية بعضها

في الشربة جزء من المركب واحد منه جزء ان تكون منفعته ضئيلا والجواب

ان كل جزء من اجزاء الترياق يوجد فيه جميع انواع القوى الموجودة في الادوية

المفردة الموافقة فيه في كل جزء منه توجد فيها قوة الافيون وقوة الجندبيدستر

القوى الموجودة في الادوية التي تركب منها كما توجد في كل جزء من اجزاء التفاحة

الريح والقوى والطعم وكما توجد في الاسطقسات الاربعة كيفياتها الاربع

في كل جزء من اجزاء الجسم المركب منها لكن لما كان وجود ما على جهة الاختلاط

وجب ان تكون القوى الموجودة في المركب اضعف من القوى الموجودة في الاسطقسات

التي تركب منها فان كان ذلك الحال الترياق فواجب ان يكون في كل جزء منه جميع اجزاء

الادوية التي تركب منها على جهة الاختلاط وجميع قواها وان تكون اضعف

من قوى الادوية الاول واذا كان هذا ممكنا فالترياق لضعفه قوي على علة

علة من العلل المشابهة من الدواء المختبر بسائط العلة الا ان عن الشيخ فان

المشهور ان الترياق يشفي العلل الكثيرة وان صح هذا بالتجربة فقد اتى [illegible]

امر يبعد في الاول المختبر جدا وهو ان يتولد من [illegible]

الموجودة في المفردات التي تركب منها [illegible]

ان يتولد [illegible] الماء والارض [illegible]

[illegible]

[illegible] واما الادوية [illegible]

[illegible] فلنعرف ان الترياق [illegible]

ليس [illegible] مثل

[illegible] وهذه الغاية ان

الاول [illegible] الاعتبار في تقسيم وتشتغل بحق

من ذلك ما ترويه انه اشهر ايضا القياس والعرض الاول الذي ذكره من اجله الترياق

موضعا لسموم الحيوان مثلا في نهش الكلب الكلب وان لم فيه ان هذا الاسم

مشتق من اسم الحيوانات ذوات السموم عند القدماء وقد ينفع من السموم النباتية

الا ما قيل في امر البيش واما منفعته في الامراض [illegible] فانه ينفع [illegible] لكل

منهما عن الغالب تضاد السموم وذلك انه قد تتولد في بدن الانسان اخلاط

تضارع السموم في جنسها مزاج الاجسام مثل الاخلاط التي تتولد منها الجذام

وفي جنسها الارواح مثل الفالج والسكتة والصرع واختناق الرحم ومن ذلك

المتولدة في بدن الانسان وهي الفضلات الخارجة عنه الخارجة عن الطبيع اما

في الارواح مثل اختلاط العقل واختلاط المعدة الممتزجة الكائنة من الرياح ونحو ذلك

هذه الامراض هي متولدة من السوداء المحترقة خارجة الرداءة والبلغم الذي هو خارج

خارج عن البلغم الطبيعي واما ما اخرجه منها في الترياق عن الاعتدال عن امر

الطبيعي في منفعة الترياق بهذه الانواع من الامراض فحكم [illegible] شرطان

وذلك انهم اجمعوا على انه لا ينتفع به في الامراض المتولدة من الصفراء

[illegible] الا من الدم وفي انواع الامراض المتولدة من البلغم والسوداء ان

[illegible] خارج خاصيتها والصفراء [illegible] خروجا

[illegible] ومن اول [illegible] الفصد [illegible] عند

[illegible] الامراض [illegible]

[illegible]

[illegible]

... بالينوس

جنس وانه يرى انه يفعل ... بالاجزونة ... وربما الجزوه بعضهم

من يخرج الينبوع وان من اقتاده اجزه ... اضطراب المعدات الردية

الغلادة أن يوجد منه خفقة أضطراب فلا يشعر بذلك حكى عن جالينوس

في كتابه في الترياق على ابن ... انه يقول أن الترياق مقو محلل لتجفيفه للحرارة الغريزية

بما فيه من حرارة غريزية ومقو لجميع القوى التي في البدن الا انه في جميع الاعراض

وتفعل الصحة في جميع الأعضاء وأما أبو جالينوس فيقتضي تعبير هذا

وذلك أن الادوية الترياقية من السموم هي وسط بين الادوية والسموم كما قال

الرجل في كتابه في الادوية المفردة فان كانت الاغذية هي الحافظة للصحة الكاملة

والادوية للصحة الغير كاملة والسموم مفسدة لنوعي الصحة والادوية التي ... ف

الغالب عليها هي وسط بين الادوية والسموم وكان كل مركب حكمه حكم

الغالب عليه فقد يجب أن يكون الترياق وسطا بين الادوية والسموم ولذلك كان

وسطا هو ضرورة أقوى من الادوية وأضعف من السموم ولا يحفظ الصحة التي

تحفظها الاغذية الترياقية من الامراض ولا يشفي الامراض التي تشفيها الادوية

انما هو أقوى من الادوية بأن جعله يحفظ ما وأما يحفظ الصحة التي هي مستعدة

أن تقبل أمراضا من اخلاط شبيهة بالسموم وان نوعين من هذه الامراض فبين أن هذه ...

يعني أغلبية في الناس وعلى هذا فانه يحفظ صحة من يخاف عليها أن يقع فيما ...

وأما ما يقال انه ... على أخذ هذا الترياق فانه لا يعمل فيه ...

عن الملك الذي استعمل المشروب ... [illegible]

على اعتدال الطبيعي ... [illegible]

الاعتدال ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

الانسان وما هو ...

للمزاج الانساني فليس يمكن أن يفعل ...

مواخذه هو أول المزاج ... السموم ... الانسان يسيرا ويكون هذا الانسان

لا تفعل فيه السموم فان قيل فانه قد اطرد في الانسان في حين

تفعل فيه السموم ويكون شبيها بالسموم بل يكون في عادة المغتذي بالسموم حتى

تفعل في السموم ولا تفعل فيه ويغتذيها ولا تضره قلنا يلزم على هذا أن يخرج بدنه

في هذه الحال شبيها بالادوية التي تقهر السموم فيكون دوائه على هذا وسطا بين

الادوية والسموم فيجب أن لا ينفي مزاجه على المزاج الطبيعي وكل ما تغير مزاجه

عن النحو الطبيعي هذا المقدار من التغير فقد يمكن أن نقول هو بالجملة مريض وشبيه

أن يجد انسان قد صار مزاجه بهذه الحال كما قيل انه وجد قوم اعتاضوا السموم

مضادات أغذيتهم فهو بالجملة خارج عن الطبع وصناعة الطب ليس غرضها

اعادة ما هو خارج عن الطبع بالابدان الصحيحة وهي الموجودة في الاكثر ليس

يقصد الترياق في حفظ صحتها بل مرضها ولا ينفعها في أمراضها اذ كانت

أمراضها أمراضا مغلظة تتولد عن أخلاط غير شبيهة من أمور الذي أعتقد في

هذه المسئلة وقد تكلمت مع أفاضل المشاهير في الطب رحمة الله

عليهم من المتولين علاج أبناء الخليفة الامام أعلى الله ... في استعمال الترياق في

حفظ صحتهم وأجرى على الرواية فلم يفعلوا ما ضرة لهم كثير ... استعمال الذي

منهم وأما ... فقد يتوهم أنه يجب أن يستعمل في حفظ صحة الابدان التي مزاجها

أكثر ... عن المزاج المعتدل فان المعتدل الذي يصفه الاطباء

الاطباء ليكون سبيلا للخارج عنه كما أن المزاج الذي

أقرب في الوجود ... ولم كان ...

[illegible]

[illegible]

[illegible] ممكنا [illegible] الجنس

[illegible] للاستفراغات الموزعة

من الصحة [illegible] يستعمل في [illegible]

الأكثرية ويستعمل عند مرض في الأدوية المنسوبة للأمراض التي هي موجودة على
الأكثر فإن الذي يستعمل في شفاء هذه الأمراض هو جنس من الأدوية غير الذي في
يستعمل في شفاء السموم إذ كانت التي تستعمل في السموم وبسائط الأدوية
والسموم فلا ذلك هو الا يستعمل في شفاء الأمراض ما يستعمل في شفاء السموم
والجنسان من الأدوية مختلفان في الماهية و الاسم ولكن الموافقة التي بين
الأمراض الخارجة عن الطبع حدا وبين السموم ومضارعة الأشياء الشافية للسموم
في أفعالها الأفعال الأدوية الشافية للأمراض و لكون التداخل فيما بين
الجنسين تولد منها التداخل وامتزاج وسط بين الأدوية وبين الأدوية الشافية
للسموم التي هي وسط بين الأدوية والسموم وأمكن أن يشفي من الأمراض
التي هي جنس من الأمراض المشابهة للسموم وأما الذي فيه نكثر من أمر
الترياق فهو ما كان يكون أنفع في الغرض الأول الذي قصدنا به وهو الشفاء من
السموم لو ركبه من الأدوية الشافية للسموم دون الأدوية القوية الشافية
للأمراض أو هو أنفع في شفاء السموم إذا خالط الجنسان جميعا كما فعل في
الترياق فلا شك أن الأدوية الشافية من الأمراض الخلطية معينة للأدوية
الشافية من السموم في شفاء السموم ولسنا نعكس هذا المعنى أن تكون الأدوية
الشافية من السموم معينة للأدوية الشافية من جميع الأمراض إلا أن تكون
الأمراض عن أخلاط كمضارع السموم أو ما كان من [illegible] فلذا
تستعمل الأدوية الشافية من الأمراض في الأمراض [illegible]
في السموم [illegible]
والسموم لكن [illegible]
لما كان الترياق [illegible] بين الجنسين من الأمراض [illegible] على الصحيح [illegible] ينفع المواضع

[illegible] الشافية

من السموم بأن [illegible]

[illegible] الشريفة

في الأمراض أن كمية منها في السموم [illegible] في شفاء السموم بحسب قوة السم
وضعفها وكذلك عرض في كمية ما يستعمل منها في الأمراض بحسب
قوتها وضعفها وجه المشاركة بين الأدوية الشافية من الأمراض والشافية من السموم التي
اشتركا فيها فهذا هو وجميع أنواع الأفعال التي بها تفعل الأدوية التي في
الأمراض هي بعينها الأنواع التي تفعل الأدوية المختصة بالسموم الشفاء منها
وذلك أنه كما أن من الأدوية التي تشفي من الأخلاط ما يشفيها بكيفياتها الأول
التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وهي الأمراض التي تكون عن فعل هذه
الكيفيات أعني أن شفاء البعض يكون بالضد أي الحارة بالباردة والباردة بالحارة
كذلك من الأدوية الشافية من السموم ما يشفي منها بكيفياتها الأول وهي السموم
التي تفعل أيضا بالكيفيات الأول وكما أن من الأدوية ما يشفي بالقوى الثواني
والثوالث أعني مثل التحليل والتقطيع والتليين وجميع ما يؤدي إلى تنقية الأعضاء
من الأخلاط وإخراجها من البدن أعني أعضاء الغذاء وأعضاء الحس والحركة
وأعضاء القوة الحيوانية والقوة المدبرة من قوى النفس كذلك أيضا من الأدوية
الشافية من السموم ما يشفي بالقوى الثواني والثوالث وكما أن من الأدوية
الشافية أدوية تشفي من الأمراض بصورتها المزاجية المتولدة في المركب عن امتزاج
الكيفيات الأربع وهي التي تسمى خاصة وتسميها جالينوس الفعل بجملة
جوهرها كذلك من الأدوية الشافية من السموم ما يشفي بجملة جوهره من السموم
الفاعلة بجملة جوهرها وهي أخبث السموم وكما أن الأمراض التي هي من ضرر
الأفعال بجملة [illegible] وهي أصعب الأمراض [illegible] حتى إنه لا شفاء لها إلا أن [illegible]
[illegible] والمشكل من ذلك [illegible] صنفا على [illegible]
[illegible] الشفاء منه
السموم [illegible] والشفاء من الأمراض المشابهة للسموم وأما الأمراض

[illegible]
[illegible] ... أن يجده من الأغذية
[illegible] ... لا يعالجون إلا بالأغذية الدوائية
الدوائية وقد كان العرب [illegible]
وذلك أن الناس كانوا في ذلك الوقت بالشربة الموضوعة لهم يستغنون عن الأغذية
أيضا باستعمال الرياضة مع المعالجين للرياضة
البدنية والتدبير الذي هو موصوف
القانعة في حفظ مزاج من أمزاج الناس وأقول يمكن أن الترياق في
زمانهم كان غير محتاج إليه إلا في السموم وأن الحاجة إليه في يومنا في الشرذة
لأن جالينوس وغيره من القدماء يقول إن أكثر الأمراض التي توجد اليوم في
زماننا غير معروفة مثل ذات الجنب وأورام الأعضاء الرئيسية وغيرها من الأمراض
الخارجة عن الطبع جدا والقاتلة جسرا وإذا كان هذا كله هكذا فالمستعمل
في هذا الوقت للترياق والأمر يحتاج أن يكون في غاية العلم بهذه الأشياء كلها
وخاصة إذا أراد أن يستعمله في شفاء الأمراض أو في حفظ صحة من هو في الصحة
التي صاحبها مستعد لقبول الأمراض الصعبة المضاهية الأخلاط القاتلة التي
تشبه من شيء ما هو بعينه فعل الأخلاط السموم هذا أن سلمنا أن جنس الأدوية
من الوضوح في تلك الأمراض والأولى أن يكون لها وإن كانت من جنسها يجب
أن تكون أضعف منها وأن تكون عند الطبيب مرتبة في القوة والضعف بحسب
مراتب الاستعدادات التي في تلك الأبدان لقبول الأمراض كما وجب أن تكون الأدوية
الشافية من الأمراض مرتبة عنده في القوة والضعف بحسب مراتب الأمراض
في القوة والضعف وإذا فهم الإنسان هذا كله من أمر اختلاف الأخلاط
وأفعال كل جنس منها واختلاف الأمراض الكائنة عن الأخلاط وعن السموم وقوة
الترياق وكثير من الحشائش وما فصل في تركيبه [illegible]
عن الفضل الذي [illegible]
ولكن [illegible]
يجب عليه أن ... الأدوية ... وذلك ما ذكره القانون في استعماله في الوقت

٦٩
[illegible] ... الترياق ... [illegible]
الربيع مزاج معتدل [illegible]
لا في الحار ولا في اليابس ولا في ... [illegible] ... الترياق
مثل حمى الربع والذبول فإنه لا يستعمل فيها أصلا سواء كان المزاج في غاية الحرارة
البدن أو في عضو من أعضاء البدن وأما سوء المزاج المادي فيستعمل فيه فيما
يكون من الخلط السوداوي أو البلغمي إذا كانا في غاية الرداءة ولا يستعمل
أصلا فيما يكون من الصفراء والدم إلا إذا كانت الصفراء في غاية الخروج عن
الطبع ففيه نظر وأما إذا كانت مقترنة بحمى فلا يستعمل أصلا وأما
إذا كانت بغير حمى مثل الصفراء الزنجارية والكراثية التي يتولد عنها فيء
ذريع وإسهال ذريع ففيه نظر وذلك أنه من جهة هو حار فلا يجب
أن يستعمل ومن جهة أن هذا النوع من الصفراء لا يقبل النضج من أدوية المضادة
لدوا الإحالة فقد يظهر أن الترياق يقوي على إنضاج هذا الخلط و
إخراجه من البدن والقانون الصحيح في هذا الوقت هو أن ينظر الطبيب
إلى أقوى الضررين فيستعمل فيه بحكم فيه وأقوى الضررين هو الذي يخاف منه الهلاك
على العليل على الفور وأما ما كان من الأفعال المؤذية كان عن الأخلاط
البارد أو الرطبة أو عن الأعضاء الضعيفة فقد يظهر أن الترياق يشفي منه
وقد قال الأطباء إن الترياق يشفي من الأفعال المؤذية المجهولة السبب
والظاهر من قولهم أن الترياق يشفي جميع الأمراض المضاهية
للسموم كما يشفي من السموم المجهولة الأسباب لكن قد رأيت من
الأفعال المؤذية ما يكون من الصفراء والسوداء المحترقة أمر الأطباء
[illegible] ... فلذلك الأولى ... الاستعمال
[illegible] ... إذا ... الخلط بارد أو أعضاء باردة وأما
[illegible] ... يكون للقرابة منها
السموم ... التي ... لا يستعمل

[illegible] أن [illegible]
[illegible]
[illegible] بمداواة من الدم
كونه من خلف بارد أو [illegible] فإنه يستعمل في ذلك
الذي يسيل في الرعاف ومن المعدة [illegible] إذا أفرط
وذلك أنه من نقله الدم بما فيه من الأفيون ويقوي القوة الماسكة
للدم في العروق بما فيه من الأدوية المقبضة فإنه قد يتفق أن الدم يحتبس في
العروق بالطبع وجالينوس يستعمله في الدم المنبعث من الرئة إذا
وقع فيها تفرق اتصال إما من نزلة وإما من صدمة ومما وقعه في هذا
الموضع شيئا وذلك أنه يسكن سعال صاحبه من القرحة بما فيه
من الأفيون ويجفف القرحة بما فيه من الأدوية المنشفة للرطوبات العفنية
ويجلب النوم بما فيه من الأخدار وخاصية إذا كان كثيرا والفلونيا عند أخذ
في انبعاث الدم من الرئة وغيرها وذلك أنها أقوى في تجميد الدم و
في جلب النوم وفي تسكين السعال ومن الدليل أن الترياق
يقطع سيلان الدم من أي المواضع كان ما قالوا أنه ينفع من نفث الدم المحققة التي
توجب بمشقتها سيلان الدم وهو أيضا يعين نفث الرئة فإنه ينفع لالتحام القرحة لدمها
وهذا هو معنى قول القدماء أن الترياق نافع في ابتداء السل وينفع قرحة
الرئة في الابتداء والانتهاء وينفع أيضا في أمراض العصب كلها وذلك
أن أمراض العصب معنى عن أخلاط باردة فيستعمل في السكتة و
في الفالج وفي اللقوة وفي الخدر والرعشة والتشنج الذي من الفرقة
من مدة ما يكون من سبب حار فإنه قد ذكر بعض الأطباء أنه قد يكون عن
الخدر ما يكون عن سبب حار فهو ضار له والاستسقاء أن [illegible]
يكون بالذات بل بالعرض أعني [illegible] عن [illegible]
وقالوا أنه ينفع من [illegible] كان [illegible]
يكون [illegible]
الصحيح ولا يعجب القروح التي تحدث [illegible] ويسقى

[illegible]
[illegible]
وأيضا فإن [illegible]
قبول العفونة لأنها حارة [illegible] بعض العضول وأما
استعماله في افتراء الخراج ببعض وكثير ما [illegible]
في أمراض البشرة العفنية كالقوبا والسعفة [illegible] وقالوا أنه يستعمل
في أنواع الاستسقاء وهو جار على القياس ما لم [illegible] ولأن الاستسقاء
حادث عن سبب حار فإنهم قالوا أنه قد يكون عن الحرارة إلا أنهم قالوا أنه يشفي
في الاستسقاء مع الخل وعرضه من أدواء عرضية لأن المريض الكثير وإنما
أراد به فيما أحسب تشرة للتقطيع والتلطيف والأولى أن يكون هذا كان
من الاستسقاء سببه الطحال ولعلهم يسقون الخل لصلابة الكبد التي تعرض
في أكثر الأمر في الاستسقاء وذلك لعلو استعمال التليين ويشارك الأدوية
الملينة التي في الترياق في تحليل الصلابة فإن علاج الأورام الصلبة فيلتئم
من الملين والمحلل والخل في ذلك فإن جز الإدارة [illegible] مع الأدوية الملينة
فيمكن أن يصح من المتقرية لأن القياس لا يعانده من طريق [illegible] ولكن الأقوى
فيما عانده القياس أن لا يستعمل إلا بعد تصحيحه بالتجربة فأما [illegible] جل الأمور
الخلطية التي تنفع فيها [illegible] أعني التي تكون عن السوداء والبلغم
أو ما تركب منهما وأما استعماله في الأوجاع فيجب أن يستعمل في
الأوجاع التي أسبابها رياح غليظة خارجة عن الطبع مثل أرياح القولنج
ويتبعه إلا [illegible] من الترياق وفي القولنج [illegible] ولا الصفراوي ولا الورمي
ولا [illegible] في الأوجاع الحادثة عن الأورام فإن الأورام التي تحدث الأوجاع
[illegible] الأورام [illegible] أيضا في أوجاع المعدة وأوجاع
[illegible] حدوثه وقالوا أنه
[illegible] أكثر الوجع [illegible]
[illegible] أوجاع غليظة ولم تكن [illegible] حتى [illegible]

[illegible]

[illegible] ضرر للضعف

[illegible] او غسل [illegible]

ينفع في اخراج الاجنة و[illegible] من الاورام المتركبة التي اشتد اخلاطها

ويشفي من الحميات والاورام فان جالينوس يقول انه ينفع في حميات

الربع اذا نضج الترياق ، واما قبل النضج فانه تتضاعف به الحمى والسبب

في ذلك انه قبل النضج يحيل الاخلاط احالة طبيعية لانه الوقت الذي تحيل

الطبيعة فيه الاخلاط الفاسدة وانه يصفي في وقت الابتداء احالتها

احالة غير تامة فتحرك الاخلاط وانتشرت في البدن وتضاعفت الحمى

والسبب فيه ايضا ان الترياق الطبيعي لنضائج في زمان مخروطه

وحكى جالينوس ان هذا عرض بعينه لا وقد يصح الفيلسوف لما

اخذ الحمى [illegible] على سفينه [illegible] في اول حمى سوداوية [illegible] فتضاعفت

حماه وحكوا انه ينفع من الحميات المزمنة السوداوية اذا شرب في اول

نوبتها و[illegible] على قياس قول جالينوس في [illegible] الترياق

[illegible] الا ان [illegible] في الاكثر [illegible] الترياق الا

ان يقول ان الترياق انما [illegible] في حميات السوداء [illegible] لا ينفع الا

في زمان [illegible] كما [illegible] هذه [illegible] واما حميات البلغم

فهي [illegible] من حميات السوداء [illegible] لغلظه فتكون

[illegible] على هذا [illegible] في الترياق : لكن ينبغي

ان يستعمل الترياق في مثل هذه المواضع الا اذا [illegible] على [illegible]

من [illegible] هذه الاعراض [illegible] الاخلاط الغليظة [illegible] السموم

الاورام فانه لا [illegible]

[illegible] والسموم واما [illegible]

[illegible] في الاعضاء [illegible]

وكذلك من الاخلاط الغليظة الا ان [illegible] يجوز ان يستعمل في [illegible]

[illegible]

يسقيه في السبب [illegible]

كيف يسقي الترياق من هذه الا[illegible] في الادوية [illegible] يغير الا

بعيدا لها مثلا كافيا : والذي تقتضيه الاصول الطبيعية ان كل ما ينسب الى

الادوية من الشفاء بالافعال والخواص والثواني وبالفعل الذي يسمى الفعل

بجملة الجوهر فان الفاعل له باذن الله سبحانه هي الحرارة الغريزية بما ركب

الله تعالى من القوة الشافية فيها الفاعلة في الاخلاط الافعال التي تنسب الى

الادوية وانما تنسب هذه الافعال الى الادوية لان الادوية اذا استحالت الى الحرارة

الغريزية كما تستحيل الحطب الى النار استفادت الحرارة الغريزية من تلك

الاستحالة القوة المنسوبة الى تلك الادوية وتلك القوة لو لم تكن في الاصل

بالطبع اغنى في الحرارة الغريزية لما وجدت فيها من قبل الدواء اصلا بل الدواء

كانه معين لتلك القوة كما يعين الوقود تعين النار في افعال خاصة

وربما يعين في المعنى التي لا تستعمل الا نوعا من الوقود مخصوصا ومن هنا

علمه انه [illegible] حين قال ان الترياق يعين الحرارة الغريزية في جميع القوى التي

بها المنفعة [illegible] تعين ايضا القوى التي فيها على دفع الامراض كما تعين

القوى التي فيها على مقاومة السموم ونحو الامر كذلك فان القوى التي تعين

بها الحرارة الغريزية على [illegible] في هذه القوى الغريزية

الفاعلة والمصورة [illegible] والتي تعينها على دفع الامراض المتضادة في

الادوية [illegible] والتي تعينها فيها من القوى الشافية للسموم من الادوية الشافية

[illegible] الادوية التي تستعمل مقاومة للسموم والترياق كما قلنا

[illegible] الفاعلة في السموم كان [illegible]

[illegible] المقاومة للسموم ومعنا

[illegible] الامراض الصعبة فيها الترياق

[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] المولد [illegible]

[illegible] كما أن الحرارة الغريزية والحرارة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] مبنيا على أصول من تقدمنا ولأنه
أحق فلذلك مضى على منهاجه ومن [illegible]
كان الفضل لهم على كل من أتى بعدهم الا الكلام في مقادير الاشربة ∴ وهذه
المقادير انما استنبطت أولا بالقياس ثم صححت أخيرا بالتجربة كما عرض ذلك
في تركيب هذا الدواء وغيره من الادوية الشريفة أعني أنه ركبه أولا بالقياس
وصحح أخيرا بالتجربة ∴ ولذلك كان من ركبه بالقياس يستعمل قبل التجربة فيه
نقص عن ذلك ما ينبغي اذا ركب دواء بالقياس الذي يحتم به أمره أن
يصح أولا بالتجربة في غيره ثم يستعمل فيه اذا صح بالتجربة وصح منه الغرض الذي
قصد أخذه منه بالقياس أعني المنفعة المقصودة في القياس كما فعلنا الذي
حرك القدماء الى تقدير كمية ما يستعمل من الترياق هو نفسه القياس الذي
حركهم الى تقدير مقادير الادوية في الكمية والكيفية فقالوا انه [illegible] كثيرا
في كورجة كذا ويسقى منه مقدار كذا ∴ وهو أيضا [illegible] أن قوة
الدواء يجب أن تكون غالبة لقوة الداء من غير أن تؤثر في البدن أثرا يشبهها
بها أعني خارجا عن الطبع فتكون مع [illegible] المرض تحدث مرضا آخر فوجب
تقدير الادوية في مرض مرض بحسب قوة المرض والمريض وبحسب المزاج
والسن والبلد والعضو الذي فيه المرض ان كان المرض مخصوصا بعضو ما
وكلما كان الدواء أقوى كانت المضادة فيه لبدن الانسان أكثر اذ كل
دواء فهو مضاد لبدن الانسان وانما هو نافع لبدن الانسان بالعرض واذا
كان في بدن الانسان مرض مضاد له ∴ ولذلك لا ينبغي أن [illegible]
الدواء قوة المرض ولا أن تفعل [illegible]
ولكن الدواء لا يكون نافعا بالذات [illegible]
الجهة النافعة الادوية وانما [illegible]
المستعملة فيه بحسب مقادير [illegible] في الامراض [illegible]

72
[illegible]
وهذه المقادير [illegible]
الشيخوخة ولهذا السن قل ما يستعمل [illegible] سن الكهولة ∴ وأما ان
جهة أعني القياس فهذا الا أن تحدث بهم الامراض التي ذكرناها ∴ ولما كان الدواء بما هو
هو مضاد لبدن الانسان وجب أن يحتاط في الكمية التي تستعمل منه وكلما كان
أقوى كانت الحاجة على كميته أكثر ∴ ولما كان الترياق فيه الغاية من القوة المضادة
لبدن الانسان لكون الموت المستعمل فيه أقل كمية من غيره وان حاجة [illegible]
ما أوجب القياس عندهم هذا المعنى في الترياق أعني تقدير الكمية والحاجة [illegible]
كما أوجبه في الادوية المسهلة حرصوا أيضا بالقياس على الكمية التي تستعمل منه
في مرض مرض ثم صححوها بالتجربة وأشهروها في كتبهم وربما اختلفوا في بعضها اختلافا
يسيرا ∴ فمن ذلك ما قاله جالينوس [illegible] ∴ والاولى أن نذكر
ألفاظه ما حكاه جالينوس فيه قال [illegible] مقدار الحمصة ∴ وأشرب منه من يخاف عليه
أن يقع في [illegible] ∴ وأشرب منه من وقع في [illegible] بعد أن يتقيأ كل ما تناول من
الطعام وأشربه [illegible] الايام التي ترد على شرب الادوية
الردية [illegible] ∴ وأشرب منه كل من لسعته من الهوام ومن نهشته الافاعي أو عضته
الحيات التي تأوي في الماء والحيوانات [illegible] الكلب الكلب [illegible]
وعلى جميع الحيوان [illegible] ذوات السموم والدواب الصغار مثل النحل والزنابير
والعقارب والدواب التي تسمى [illegible] ∴ ويكون ما تسقيه من
هذا المعجون [illegible] مقدار أكثر قليلا من مقدار الجوزة مع خمسة عشر
أوقية [illegible] ممزوج مزاجا [illegible]
[illegible] الخوف والجزع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

أو وسطية ورم أو ورم [illegible] وانتفاخ الجفن [illegible]
[illegible]
[illegible] ومن يعرض الرمد
[illegible] وأسوا أيضا من ذكر أن فيه بعض
من أبي الواضح كان له ذكر وإن من [illegible] وفي بعض
أخذ آية منكا أو العز افلما انه خرج منه لشربه الحرف والوجع
أن يشفي منه من كان لا يغتمر من شعاعه وإن قل أكله وحضر في معروفة لشربه
وليس يحضر الأمرين بعض الأسعار إلى شرب شيء من المياه الردية ومن يكون
ما يشفيه هو آه مقدار وزن ثلاثة مثاقيل مع ثلاثة من أواقي أو أربعة ماء حارا
قبل تناول الطعام والذين في مثانتهم ألم يتخير خلو ممزوج ومن يعرض الأم
ولمن في معدته قرحة ومن يعرض الرعاف شيء من الدواء ويكون ما يشفيهم منه لطلة
بماء قد نقع فيه خرقة من الحضرة وأخوه هذا النبت ما يطلب من لم يكن أو من أفطر
ما يطلب من الماء الصافية وأنه يجلب من يمص فإنه قد منع شربه ما يطلب
من انصباب المواد إلى الأعضاء ويكون ما يشفيهم منه لها مع ثلاثة قوارير ماء
كما قلنا آنفا ومن الناس من يعالج به وجع الأذن الصعب بعد أن يبله بشيء من الخمر
للعلو الذي يجلب من لم يكن بأن يغمر إلى شيء من الصوف فينفع منه جدا ومن خلطه
في ثقب الأذن فهذه جملة ما قاله **حنين** حكاية عن [illegible]
في ما يشفي له هذا الدواء ومقدار كمية ما يشفي منه وكيف يشفي منه وهو
فوق ذا يغني غير بعير واما كان القدماء يتناولون في أشياء هذه الأقوال جملة
لأنهم كانوا يكتبونها الى حذوه في صناعة الطب القياسية **ومعروف**
على طاة كرناء من معرفة طبيعة النبات ومعرفة [illegible] وتجريب
فقط بعد أن تجربة هذه الأقاويل **مشار إليها** أن قوله [illegible]
[illegible] الغمر خالصة [illegible]
[illegible] ينبغي أن [illegible] الشريل [illegible]
[illegible] في [illegible]
[illegible] منه الأورام الحارة **جملة** [illegible]

[illegible]
من بلدة النوبة [illegible] بعض
متى شرح التربياق وتكلم فيه حيث [illegible] وأصغر كما قوله منه
وأما صاحب الكتاب المعروف بالملكي فإنه جعل الأمر فيه تفصيلا أكثر
فيشفي مقداره الشربة لمن يشتد الأفعى بأربع أواقي من مطبوخ [illegible]
ولصاحب الشهوة الكلبية بأربع أواقي من الشراب **ولأصحاب** الاستسقاء
ممزوج ثلاثة أيام **وللخصى** [illegible] في الكلى وما أشبه **وللورم الصلب**
في الكبد والطحال بالسكنجبين العنصلي أو السكنجبين ثلاثة أيام **وللقولنج**
يجعل الشربة المرتبة العالية وجعل المرتبة الثانية مثقالا **فأمر أن يشفي في**
عقبة العقرب الكلب مع حريم من [illegible] الشراب الحسن **وأن يشفي** فيمن يشفى العروق
والأعضاء والنفخ وما أشبه ذلك من هذه الأدوية القتالة **وجعل المرتبة الثالثة من**
[illegible] الرقيقة **وأمر أن يشفي** لمن لدغته العقرب مع شراب ولمن به النفخة
في المعدة والأمعاء ولمن به [illegible] في [illegible] **وأمر أن يشفي مقدار** [illegible]
لا خراج المشيمة بماء قد طبخ فيه شراب ومشكطرامشير **ولأصحاب**
[illegible] لعسر النفس مع أوقية من سكنجبين العنصلي **وأمر** أن يشفى وزن
[illegible] لمن به [illegible] شراب الفلج واشترط أن يكون [illegible] **ولمن به** صداع
[illegible] بماء الشامي **ولأصحاب** الفالج واللقوة بماء الأصول
ولأصحاب الجذام بماء الجبن **ولأصحاب** [illegible] بماء الأصول أو ماء العسل
ويجوز أن يشفي منه في السموم القتالة عند [illegible] أعراضها مثقالين
والأحوط أن يشفي وزن بنادق أو أكثر **جملة ما قاله**
[illegible] ثم لغيرها من مثل [illegible] للكلب الكلب
[illegible] الشربة [illegible] **وأما الوسطى**
[illegible] يشفي منه في أكثر العلل
مقدار [illegible] المناسبة [illegible] مقدار [illegible] الإفصاح

[illegible] أكثر اختلافاً [illegible]
[illegible] مثل ابن [illegible]
[illegible] ما ينبغي منه بحسب
[illegible] تدبيره [illegible] قوة الترياق في عمره وضعفه
في العليل وضعفه وقوة السم [illegible]
وبحسب مزاج المريض وسنه وبلده والوقت من أوقات السنة والقوى الذي فيه خارج
لكي في الهواء الفاسد وهو الذي يعرف بالوباء الأفضل حوله [illegible] وأما من قبل كيفيته
فإن الترياق تابع لهذه القوى خاصة فكيف إذا اقترن ما يوجب شربه من الأدوية
أو السموم الواردة وموضع النهشة أيضاً من البدن يوجب اختلاف كمية ما ينبغي
منه وهذه الأشياء قد تبينتها في الأقاويل الكلية من علم صناعة الطب لاكن
الأفضل في هذه الصناعة أن تعرف الكليات من الجزئيات ما أمكن وأول من
استعمل الترياق في صناعة الطب الشيوخ [illegible] ثم الكهول وأما الشباب فلا
ينبغي أن يعطوه إلا في الضرورة وكلما أمروا أن يستعملوه [illegible] فيعوضون منه
بالمصبوح الذي يخصه ثلثه فهو أفضل وأروح لأنه لا يختلف في تغيير قليل الخمر و
وكثيرها ويختلف في [illegible] قليل المصبوح وقد رأيت بعض الأطباء يرون
أن المصبوح أشبه بالخمر العتيقة التي كان يستعملها القدماء من الخمور التي
نجدها في هذه البلاد لأنه زعم أنها [illegible] لعشروها لأنه اشترطها القدماء في الخمور
المستعملة في الترياق وإن كانت الخمور المستعملة في عجن الترياق قد ذهب عنها
ويستعمل [illegible] وخمرها [illegible] الحال ما تستعمل [illegible] المكان [illegible]
مع المشروبة وفي هذه الحال يرجع الطبيب إلى الفقيه من جهة والفقيه إلى الطبيب
من جهة أما رجوع الفقيه إلى الطبيب فمن جهة أن الفقيه يلتمس من الطبيب
مقدار الاضطرار [illegible] لقوله تعالى وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما
اضطررتم إليه والطبيب يأخذ [illegible] الفقيه [illegible]
أو [illegible] وأما [illegible] في أقاويله [illegible]
أن [illegible]
ويجعل سائر الأدوية القوية ويكتفي [illegible] لأنه [illegible]

[illegible]
[illegible] الأمر [illegible]
٧٤ واسمه بعد السبعين [illegible]
واختلاف طبيعته وما به يختص [illegible] والزمان
البلاد واختلاف المواضع التي يوضع فيها من البلد الواحد بعينه [illegible] واختلاف
رأينا أن ما ذكرناه من الغرض الذي شملنا كاف بحسب اختصار الوقت وإن كان
فيما ذكرناه من هذه الأشياء شرح لأقاويل القدماء وتتميم لأغراضهم بحسب
ما تقتضيه أصولهم فالمشكور عليه والمذخور هو المحمود إليه والمنة عليه
بلغهم الله أكمل النعم وقضى لهم بالسعادة الأولى والأخرى وحماهم من
جميع الشوائب إنه منعم كريم وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

تمت مقالة الترياق للفقيه القاضي الإمام
الأوحد أبي الوليد محمد بن محمد بن رشد رضي الله عنه